

سنن الدارقطني

16 - حدثنا أبو بكر النيسابوري نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم نا يحيى بن سعيد عن
عبيد ا □ عن نافع عن بن عمر قال ۷ كفارة اليمين مد حنطة لكل مسكين